مؤشر العنف
المبني على النوع الاجتماعي

العنف الأسري ضد القاصرات / القصر في مصر (2022-2025):

قاعدة بيانات الجرائم
أنماط الإيذاء, مؤشرات التصاعد, وثغرات الحماية

دفتر أحوال
DAFTAR AHWAL DATA RESEARCH INSTITUTE

بنت النيل
Daughter of the nile

قاعدة بيانات جرائم العنف الأسري ضد القصر في مصر

أعوام 2022-2025

دليل المنهجية والترميز والتحقق

وحدة أبحاث البيانات

جميع حقوق نشر هذا التقرير محفوظة برخصة المشاع الإبداعي، النسبة، الإصدارة 4.0

CC BY 4.0

معهد دفتر أحوال لأبحاث البيانات

هذا الإصدار: في إطار "مؤشر العنف القائم على النوع الاجتماعي" بالشراكة الاستراتيجية مع "مؤسسة بنت النيل"

الفهرس

الصفحة

0. مقدمة..... 3
1. الغرض من قاعدة البيانات واستخداماتها..... 3
2. بنية ملف البيانات الإكسل (Workbook Structure) 4
3. الإطار المفاهيمي ونطاق قاعدة البيانات..... 4
4. فلسفة تصميم المعلومات: وحدة التعداد ومحور قاعدة البيانات 5
5. مصادر البيانات ومنهجية التحقق 6
6. قواعد إدراج واستبعاد الوقائع (Inclusion/Exclusion) 9
6.1 معايير إدراج الوقائع:
6.2 حالات استبعاد الوقائع من قاعدة البيانات
6.3 وقائع متكررة على مدى سنوات
6.4 إدراج حالات وفاة الجنين الناتجة عن قتل امرأة حامل
6.5 الانتحار ومحاولة الانتحار كوحدة تسجيل
6.6 العنف/الاستغلال الجنسي ضد القاصرات داخل الإطار الأسري
6.7 الاشتباكات/المشاجرات العائلية
6.8 الختان وزواج القاصرات
7. قواعد الترميز عند التعدد (Multiplicity Rules) 11
8. قواعد الاستدلال والفرضيات المنهجية (Assumptions Protocol) 12
9. قاموس المتغيرات (Data Dictionary) 14
10. الاعتبارات الأخلاقية وحماية الخصوصية 20
11. القيود والتحيزات المتوقعة (Limitations) 20
12. معايير الجودة وضمان الاتساق (Quality Assurance) 21
13. الترخيص والاقتباس 22

0. مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى تقديم الإطار المنهجي والمعرفي لقاعدة بيانات **"جرائم العنف الأسري ضد القُصّر في مصر"**، والتي تغطي أربعة أعوام كاملة في الفترة الممتدة من عام **2022 إلى 2025** .وتعتمد القاعدة على رصد **الجرائم** بوصفها أفعالًا مكتملة الأركان، وليس مجرد وقائع منفصلة، متى ارتُكبت داخل السياق الأسري ضد الأطفال دون سن الثامنة عشرة.

ويشمل إطار العنف الأسري، وفق التعريف التشغيلي المعتمد في هذا الدليل، جميع أشكال **العنف المادي المباشر والعنف الجنسي**، إضافة إلى **أشكال العنف غير المباشر ذو النتائج المادية**، وعلى رأسها **الانتحار ومحاولات الانتحار المرتبطة بسياق عنف أسري موثق** .ويُشترط لإدراج الجريمة أن يكون مرتكبها فردًا أو مجموعة أفراد تجمعهم بالضحية صلة قرابة من الدرجة الأولى أو الثانية أو الثالثة، أو علاقة زواج حالية أو سابقة، أو صلة نسب أو وصاية أسرية.

وفقًا لنتائج التحليل الكمي لقاعدة البيانات، تم توثيق **إجمالي 662 جريمة عنف أسري ضد القُصّر** خلال فترة الرصد. وتتنوع هذه الجرائم بين عنف مادي مباشر، وعنف جنسي، وأشكال عنف غير مباشر، حيث جاء توزيع الجرائم حسب نوعها على النحو التالي: **272 جريمة قتل**، و **163 حالة انتحار أو محاولة انتحار (عنف موجه للذات)**، و**56 جريمة اعتداء جنسي**، و **39 جريمة اعتداء جسدي**، إضافة إلى **133 جريمة أخرى** تندرج ضمن أنماط العنف الأسري المعتمدة في القاعدة. ويعكس هذا التوزيع هيمنة الجرائم القاتلة وغير القاتلة ذات الطابع العنيف المباشر، إلى جانب حضور ملحوظ لجرائم الانتحار ومحاولات الانتحار بوصفها مخرجات قصوى لعنف أسري ممتد وغير مرئي.

من حيث النطاق الجغرافي، يغطي المسار المكاني لقاعدة البيانات **كافة محافظات جمهورية مصر العربية** .وقد أمكن توثيق جرائم عنف أسري ضد القُصّر في جميع المحافظات، **بما في ذلك محافظات شمال سيناء، جنوب سيناء، مطروح، السويس، والوادي الجديد**، إلا أن رصد هذه الجرائم في المحافظات الأخيرة جاء **بأعداد محدودة للغاية** .ويُرجَّح أن يعكس ذلك **قيود التغطية الإعلامية وتفاوت كثافتها جغرافيًا**، فضلًا عن طبيعة السياق الأمني والاجتماعي في بعض هذه المناطق، وليس بالضرورة انخفاضًا فعليًا في معدلات وقوع الجريمة.

وتشكّل هذه القاعدة، بما تتضمنه من بيانات تفصيلية موثقة، أداةً تحليلية عالية القيمة لفهم أنماط العنف الأسري ضد القُصّر في مصر، ودعم التحليل الزمني والجغرافي، وبناء المؤشرات المركبة، وإسناد جهود البحث والمرافعة وصياغة السياسات العامة القائمة على الأدلة.

1. الغرض من قاعدة البيانات واستخداماتها

تهدف قاعدة البيانات إلى إنتاج **بيانات عالية القيمة** (High-Value Dataset)عن **جرائم العنف الأسري ضد القُصّر** في مصر خلال 2022–2025، بما يشمل **النتائج القاتلة وغير القاتلة، المباشرة وغير المباشرة مما أدى إلى أضرار مادية**، اعتمادًا على مصادر مفتوحة موثقة، وبمنهجية قابلة للتكرار والتحديث، بما يتيح:

- التحليل الوصفي والاتجاهات الزمنية والمكانية.
- دعم أعمال المناصرة والسياسات العامة، وتحديد أنماط الخطورة (نوع الجريمة/الفاعل/المكان/الإجراءات).
- بناء مؤشرات مركبة قابلة للتحديث السنوي.

2. بنية ملف البيانات الإكسل(Workbook Structure)

- **Data:** شيت السجل التفصيلي (مدخلات الجرائم).
- **Stats:** شيت إحصاءات وصفية جاهزة (لا تُعد "بيانات أولية").

3. الإطار المفاهيمي ونطاق قاعدة البيانات

3.1 النطاق الزمني

يغطي المرصد الفترة **1 يناير 2022 – 31 ديسمبر 2025**.

المعيار الزمني الأساسي :تاريخ الواقعة وليس تاريخ الحكم أو النشر (مع قواعد افتراض عند غياب تاريخ الواقعة).

3.2 النطاق الجغرافي

داخل **جمهورية مصر العربية** فقط.

أي واقعة تحدث **خارج مصر** لا تُدرج (حتى لو كان أطرافها مصريين).

3.3 تعريف "العنف الأسري" في المرصد

يعتمد المرصد تعريفًا موسّعًا للعنف الأسري ضد القُصّر يشمل:

- **العنف المادي المباشر** :القتل، الشروع في القتل، الضرب، التعذيب، الاعتداءات الجسدية.
- **العنف الجنسي** :الاغتصاب، هتك العرض، الاعتداء الجنسي داخل الإطار الأسري.
- **العنف غير المباشر ذات النتائج المادية**:
  - **الانتحار ومحاولات الانتحار المرتبطة بسياق عنف أسري موثق**، بوصفها*نتيجة قصوى لتعرض القاصر لعنف أسري مستمر أو صدمة أسرية مباشرة*. في هذا الدليل، لا يُنظر إلى الانتحار باعتباره "قرارًا فرديًا معزولًا"، بل **مؤشرًا على فشل منظومة الحماية الأسرية** حين يثبت ارتباطه بعنف أسري أو إساءة معاملة أو تهديد أو قهر ممنهج داخل الأسرة.

3.4 تصنيف نوع الجريمة (Crime Typology)

تُصنف كل حالة وفق **النتيجة الأشد** المرتبطة بها:

- قتل.
- شروع في قتل.
- اعتداء جنسي.

- تعذيب / اعتداء جسدي جسيم.
- ضرب / إيذاء.
- **انتحار مرتبط بعنف أسري (عنف موجه للذات).**
- **محاولة انتحار مرتبطة بعنف أسري (عنف موجه للذات).**

في الحالات المركبة (اعتداء جنسي ثم قتل)، تُسجّل **النتيجة النهائية الأشد**، مع توثيق التسلسل الزمني في حقل الوصف.

3.5 القاصر

القاصر: كل من هو دون 18 عامًا.

في حالة غياب السن الصريح، تُستخدم قواعد الاستدلال/الفرضيات.

4. فلسفة تصميم المعلومات: وحدة التعداد ومحور قاعدة البيانات

4.1 وحدة التعداد (Unit of Count)

وحدة التعداد الأساسية هي الضحية، بحيث يمثل كل صف جريمة واحدة ضد قاصر واحد .وفي حال تعدد الضحايا تُسجل كل حالة على حدة .ويُدرج الانتحار ومحاولة الانتحار كحالات مستقلة إذا ارتبطت بسياق عنف أسري.

كل صف في قاعدة البيانات يمثل حالة عنف واحدة ضد قاصر واحد في مكان وزمان معين، سواء كانت اعتداءً مباشرًا (ماديًا/جنسيًا)، أو نتيجة غير مباشرة (انتحار أو محاولة انتحار) مرتبطة بسياق عنف أسري.

- إذا تعدد الضحايا في نفس الواقعة: تُسجَّل **كجرائم متعددة (صف لكل ضحية مع مراعاة وجود قصر من عدمه).**
  - ✓ مثال توضيحي: قتل أب طفليه وأصاب زوجته وطفله الثالث ⇒ تُسجل **3 مدخلات** (3 أطفال + بينما لا تسجل الزوجة لكونها بالغة).

4.2 محور البنية الإحصائية

محور القاعدة هو الضحية (وليس الواقعة ولا الجاني). هذا الاختيار يضمن إمكانية إنتاج تحليلات دقيقة عن أنماط الاستهداف، الفئات العمرية، وتوزيع الضرر.

5. مصادر البيانات ومنهجية التحقق

5.1 طبيعة المصادر

تعتمد قاعدة البيانات على **مصادر مفتوحة ذات طبيعة إعلامية**، ويجري التعامل معها بوصفها **أرشيفًا توثيقيًا** يرصد الجرائم المنقولة عن مصادر رسمية أو روايات أولية، وذلك وفق المرحلة الإجرائية التي كانت عليها القضية وقت النشر. ويأتي هذا الاختيار المنهجي في إطار توظيف المصادر الإعلامية باعتبارها مصادر **ثانوية** في سياق علم الاجتماع وتحليل الظواهر، وفي الوقت ذاته **مصادر أولية** في سياق التأريخ والأرشفة الزمنية للجرائم.

وتتمثل مصادر جمع البيانات، في المقام الأول، في **وسائل الإعلام المحلية ذات الطابع اللامركزي** المنتشرة في مختلف محافظات الجمهورية، والتي تعتمد في تغطيتها على البيانات اليومية والدورية الصادرة عن الجهات الرسمية المختصة، بما في ذلك بيانات النيابة العامة وأحكام المحاكم. ويسهم هذا الطابع اللامركزي في تعزيز القدرة على رصد الجرائم على المستوى المحلي، كما يعزز من موثوقية المحتوى المنقول حين يستند إلى مصادر رسمية أو وثائق إجرائية معلنة.

ويراعي التقرير التمييز بين **طبيعة المعلومات الواردة بحسب مرحلة القضية**؛ إذ تُصنّف المعلومات باعتبارها **حقائق مثبتة** عندما تكون منقولة عن نتائج تحقيقات النيابة العامة أو قرارات وأحكام قضائية، في حين تُعامل المعلومات الواردة في مراحل التبليغ الأولي أو التحقيقات المبدئية باعتبارها **روايات أطراف الجريمة**، ويتم توثيقها وتحليلها في ضوء هذا السياق الإجرائي.

ويعتمد التقرير في مجمله على **الجرائم المنشورة في الأرشيف الصحفي**، سواء في صورة تقارير إخبارية مباشرة أو مواد منقولة عن مصادر أو جهات رسمية، مع الالتزام بالإشارة إلى مصدر المعلومة ومرحلة القضية عند النشر، بما يضمن الشفافية المنهجية وإمكانية التحقق وإعادة الفحص.

5.2 منهجية التحقق (Triangulation & Authentication)

يعتمد المرصد على منهجية **تثليث المصادر والتحقق متعدد المستويات Data Triangulation & Authentication)**، وهي منهجية معترف بها في العلوم الاجتماعية، تهدف إلى تعزيز مصداقية البيانات وتقليل مخاطر الخطأ والتحيز الملازمة للمصادر المفتوحة. وتقوم هذه المنهجية على بناء **هيكل معلوماتي هرمي** متعدد المصادر، يُستخدم لتثبيت كل واقعة من خلال المقارنة المتقاطعة بين مصادر مختلفة، والتحقق من اتساق المعلومات عبر الزمن والسياق.

تمر عملية التحقق بعدة **مراحل متتابعة** تبدأ بمرحلة **فهم السياق** العام للواقعة وطبيعة تركيب البيانات ومصادرها، تليها مرحلة **تفكيك المحتوى المعلوماتي** إلى عناصره الأساسية (متغيرات)، ثم مرحلة **بناء التصنيفات** المناسبة للبيانات. وفي مرحلة لاحقة، يتم **سد الفجوات المعلوماتية** في المتغيرات الأساسية من خلال إعادة بناء مستويات مصادر المعلومات والعودة إلى مصادر إضافية عند الحاجة.

تشمل المنهجية كذلك مرحلة **إنتاج البيانات الوصفية** للمتغيرات الرئيسية، بما يسمح بتوحيد القيم وتعزيز قابلية التحليل المقارن، تليها مرحلة **الاستنتاج المنهجي** للمعلومات غير المتوفرة بصورة كاملة، وذلك ضمن نطاق ضيق وبنسب دقة مرتفعة. وفي الحالات التي يتعذر فيها الوصول إلى معلومات مؤكدة بنسبة 100%، يتم اللجوء إلى **الفرضيات المنهجية (Assumptions)** وفق معايير أكاديمية واضحة، وبنسبة دقة لا تقل عن **90%**، مع توثيق هذه الفرضيات داخل القاعدة لضمان الشفافية.

ويراعي المرصد، في جميع مراحل التحقق، عوامل **التقادم الزمني، والسياق الاجتماعي والقانوني، والتحيز المحتمل في التغطية، والمبالغة أو فقر المعلومات أو فرطها**، ويتم تقييم هذه العوامل من خلال المقارنة بين المصادر المختلفة. ونتيجة لذلك، تستند غالبية الحالات المدرجة في قاعدة البيانات إلى **أكثر من مصدر واحد**، مع إتاحة جميع الروابط والمراجع بشكل تفصيلي وشفاف أمام كل حالة.

وتختتم عملية التحقق بمرحلة **تقييم شامل** لمجمل البيانات والأرقام الناتجة، من حيث واقعيتها ومعقوليتها واتساقها الداخلي. وفي حال ظهور مؤشرات على عدم الاتساق أو ضعف الموثوقية، قد يُعاد تطبيق بعض المراحل السابقة بصورة تكرارية، بما يضمن الحفاظ على جودة البيانات قبل اعتمادها النهائي داخل قاعدة البيانات.

5.3 شفافية الإسناد

كل سجل يحتوي على روابط مصادر متعددة (حتى 10) لتعزيز التحقق والتدقيق.

5.4 طرق رصد المعلومات:

تعتمد عملية رصد المعلومات في هذه القاعدة على **منهجية بحث نوعي معمّق (Qualitative Data Mining)** في المصادر المفتوحة، تقوم على الاستخدام المنهجي لمحركات البحث العامة، وفي مقدمتها **محرك البحثGoogle** ، إلى جانب البحث داخل الأرشيفات الإخبارية. ويستند هذا النهج إلى الدمج بين **البحث الدلالي** و**البحث السياقي**، بما يسمح بتتبع أنماط جرائم العنف الأسري ضد القُصّر ورصدها عبر الزمن والمكان، مع مراعاة السياق الاجتماعي والقانوني لكل حالة.

وقد تم تصميم عملية الرصد باستخدام **مجموعات مركّبة من كلمات البحث** تستهدف، من جهة، الجرائم التي يكون القُصّر ضحاياها بصورة مباشرة، ومن جهة أخرى، جرائم العنف الأسري ذات الصياغات العامة التي قد تتضمن حالات قُصّر ضمن تفاصيلها. وتشمل كلمات البحث المتخصصة، على سبيل المثال لا الحصر :*انتحار طفلة، انتحار طالبة، انتحار ابنة، انتحار مراهقة، العثور على رضيع، اغتصاب ابنة، هتك عرض طفلته، قتل طفلته، قتل ابنته، ضرب ابنته، ضرب طفلته، قتل رضيع، القبض أب، القبض زوج، القبض زوجة، القبض ابن* .وتهدف هذه الكلمات إلى استهداف الحالات التي يُشار فيها صراحة إلى كون الضحية قاصرًا داخل سياق أسري.

وبالتوازي، تم استخدام مجموعة أوسع من **كلمات البحث العامة المرتبطة بالعنف الأسري**، مثل :*خلاف أسري، قتل زوج، ضرب زوج، قاتل زوجته، قتل ابن، ضرب ابن، ضرب أم، قتل أم، ضرب أب، قتل أب، ضرب أخ، قتل أخ، تحرش أخ، اغتصاب*

أخ، هتك عرض، اعتداء جنسي، شك في السلوك .وتُستخدم هذه المجموعة لاستخلاص الحالات التي يتبين من خلال قراءة الخبر وسياقه التفصيلي أن الضحية فيها قاصر، حتى وإن لم يُذكر ذلك صراحة في عنوان المادة الصحفية أو صياغتها الأولية.

ويُستخدم **موقع الأرشيف الإخباري (مصرس)** بوصفه مرجعًا مركزيًا لتجميع النتائج والتحقق من التغطية الإعلامية تاريخيًا، مع الاستعانة بمصادر إخبارية أخرى ذات انتشار واسع، مثل **المصري اليوم، الوطن، مصراوي، اليوم السابع، الدستور، فيتو، أخبار اليوم، الأهرام، العربية**، وذلك لأغراض المقارنة والتثليث والتحقق من اتساق المعلومات، وليس باعتبارها قنوات تجميع آلي.

كما تتضمن عملية الرصد مرحلة **تحليل فجوات المعلومات (Informative Gaps Analysis)** ، حيث يتم تقييم قاعدة البيانات بشكل دوري للكشف عن أنماط ناقصة أو تمثيل ضعيف لبعض الأقاليم الجغرافية أو أنواع الجرائم أو الفئات العمرية. وبناءً على نتائج هذا التقييم، تُعاد صياغة استراتيجيات البحث وتُطوَّر كلمات البحث وأسئلتها لاستهداف هذه الفجوات بشكل مباشر، بما يعزز شمولية القاعدة وتوازنها التحليلي.

وتتسم عملية الرصد بطابع **تراكمي وديناميكي**، حيث لا تُعامل الأخبار بوصفها وحدات مغلقة، بل يجري تتبع القضية الواحدة عبر مراحل زمنية متعددة متى توفرت معلومات لاحقة، بما يسمح بتحديث السجلات وربطها بالإجراءات الرسمية أو القضائية اللاحقة عند الاقتضاء. ويُسهم هذا النهج في الحد من فقدان الحالات، وتعزيز دقة التوثيق، ورفع موثوقية قاعدة البيانات بوصفها أداة بحثية وحقوقية طويلة الأمد.

5.5 الأدوات المستخدمة في جمع البيانات وأرشفتها:

استُخدمت **جداول البيانات (Microsoft Excel)** بوصفها الأداة الأساسية في إدخال البيانات وتنظيفها وتنظيمها، وبناء المتغيرات، وإنتاج الإحصاءات الوصفية، وذلك بما يتيح تتبع كل سجل على حدة وربطه بمصادره الأصلية. وتُعد Excel أداة تشغيلية مركزية في إدارة القاعدة، نظرًا لقدرتها على الجمع بين المرونة، والشفافية، وقابلية المراجعة.

وتعتمد عملية جمع البيانات على **البحث اليدوي المتخصص** عبر محركات البحث والأرشيفات الإخبارية، وليس على آليات التجريف الآلي، بما يسمح بتقييم جودة المحتوى قبل إدراجه، وفهم السياق القانوني والاجتماعي لكل حالة. كما يُمكّن هذا النهج من التعامل النقدي مع النصوص الصحفية، ورصد التناقضات، وتتبع تطور الروايات عبر الزمن.

وتُدار عملية الأرشفة ضمن إطار منظم يضمن:

- ربط كل سجل بعدد كافٍ من المصادر.
- توثيق مرحلة القضية عند النشر.
- إتاحة تحديث السجلات عند ظهور معلومات لاحقة أو سد فجوات معلوماتية قائمة.

ويُسهم هذا الأسلوب القائم على **التنقيب المعلوماتي التحليلي**، بدلًا من التجميع الآلي، في تعزيز دقة البيانات وموثوقيتها، ويجعل القاعدة أكثر ملاءمة للاستخدام البحثي والحقوقي طويل الأمد.

6. قواعد إدراج واستبعاد الوقائع (Inclusion/Exclusion)

6.1 معايير إدراج الوقائع:

تُدرج الواقعة إذا توافرت الشروط الأربعة التالية:

1. أن يكون الضحية **قاصرًا (دون 18 عامًا)**.
2. أن تكون الواقعة قد حدثت **داخل جمهورية مصر العربية**.
3. أن تتضمن أحد الأشكال التالية:
   - عنف أسري مادي مباشر (قتل، إصابة، تعذيب، اعتداء جنسي...).
   - عنف جنسي داخل الإطار الأسري.
   - **انتحار أو محاولة انتحار مرتبطة بسياق عنف أسري موثق**.
4. وجود **صلة أسرية مباشرة أو غير مباشرة** بين الضحية والجاني/البيئة المُسببة للعنف (أب، أم، زوج/زوجة أحد الوالدين، قريب، أو وصي).

6.2 حالات استبعاد الوقائع من قاعدة البيانات:

- العنف **المعنوي/اللفظي** فقط (إهانات/تنمر بلا اعتداء مادي) لا يُدرج.
- قضايا **السب والقذف/المنازعات المالية/التشهير/الابتزاز** لا تُدرج ما لم تتضمن اعتداءً جسديًا/جنسيًا واضحًا.
- النزاعات المدنية أو الأسرية غير العنيفة.
- الجرائم بين أطراف لا تربطهم علاقة أسرية مباشرة (**الأصدقاء/الجيران/الدراسة/زملاء العمل**) خارج نطاق المرصد.
- الانتحار أو محاولة الانتحار **غير المرتبطة** بأي عنف أسري موثق.

6.3 وقائع متكررة على مدى سنوات

- إذا كانت الجريمة ممتدة (مثل اغتصاب متكرر لسنوات): تُسجل **مرة واحدة** بتاريخ ظهورها إعلاميًا/اكتشافها، مع توثيق "الاستمرارية" في حقل الملاحظات.

6.4 الإطار الفلسفي والمنهجي لإدراج حالات وفاة الجنين الناتجة عن قتل امرأة حامل

يعتمد إدراج **وفاة الجنين الناتجة عن قتل امرأة حامل** في قاعدة بيانات جرائم العنف الأسري ضد القُصّر على فهم العنف الأسري بوصفه **عنفًا ممتدًا يستهدف الفئات الأشد هشاشة داخل البنية الأسرية**، ولا يقتصر على الضحايا المكتملين قانونيًا. ففي عدد من الحالات الموثقة، يكون الحمل ذاته جزءًا من سياق الجريمة أو دافعًا مباشرًا لها، سواء بدافع رفض الإنجاب من

الأساس، أو التمييز على أساس نوع الجنين، أو الضغوط الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بالحمل. وعندها يُعد الجنين **الضحية القاصر المقصودة أو المتأثرة مباشرة** بفعل العنف الأسري، حتى وإن لم يكن حاضرًا ككيان مادي مستقل أمام الجاني. وانطلاقًا من أن **وحدة التعداد في القاعدة هي القاصر الضحية**، لا تُسجَّل المرأة الحامل كمدخل مستقل لكونها بالغة وخارج نطاق القاعدة، بينما يُسجَّل الجنين كحالة قائمة بذاتها متى ثبت من النصوص الصحفية أو السياق أن الجنين قد توفي نتيجة الاعتداء. ويُشار إلى مقتل الأم بوصفه **سياقًا تفسيريًا** في حقل الملاحظات، دون إدخاله ضمن العدّ الكمي، بما يحافظ على الاتساق المنهجي للقاعدة ويمنع خلط نطاقها التحليلي.

ويأتي هذا الاختيار المنهجي في إطار **مقاربة وقائية وتحليلية** لا تهدف إلى إعادة تعريف الوضع القانوني للجنين، بل إلى رصد أنماط مبكرة من العنف الأسري المرتبط بالتحكم في الإنجاب والجسد الإنجابي للمرأة، وإبراز أشكال العنف غير المباشر التي تستهدف القُصّر قبل ولادتهم. ويُدرج الجنين كحالة مستقلة **فقط عند توافر دلالة صريحة أو قرائن قوية** على وفاة الجنين نتيجة الاعتداء، بما يضمن الانضباط المنهجي ويحول دون التوسع غير المبرر في الإدراج.

6.5 الانتحار ومحاولة الانتحار كوحدة تسجيل

- **الانتحار المكتمل** :يُسجّل كحالة مستقلة إذا توفّر ارتباط واضح ومذكور في المصدر بين الواقعة وسياق عنف أسري.
- **محاولة الانتحار** :تُسجّل بنفس القاعدة متى كانت موثقة وفاشلة.
- لا يُسجّل الانتحار أو محاولة الانتحار **إلا إذا** وُجد في المصدر "ذكر صريح لعنف أسري سابق، أو تهديد/تعذيب/اعتداء/قهر داخل الأسرة، أو تحميل الأسرة مسؤولية مباشرة أو غير مباشرة في سياق الواقعة".
- إذا ارتكب شخص جريمة أسرية ثم انتحر: تُسجل **الجريمة الأسرية** وتُذكر واقعة الانتحار ضمن السياق، **دون** إنشاء مدخل منفصل للانتحار.

6.6 العنف/الاستغلال الجنسي ضد القاصرات داخل الإطار الأسري :

تُدرج الحالات التي تتضمن أي علاقة أو فعل ذي طبيعة جنسية يقع على طفلة قاصر من قِبل الأب أو أحد الأقارب أو أي شخص في موقع قرابة/وصاية، متى توافر في المصدر ما يدل على استغلال صِغر السن أو اختلال ميزان القوة أو الاعتماد أو السيطرة. ولا يُعتدّ بتوصيف الضحية للواقعة بوصفها "غير مُكرهة" أو "برضاها"، إذ يُعامل الحدث ضمن القاعدة كصورة من صور **الاستغلال الجنسي للقاصر** داخل السياق الأسري، ويُرمَّز وفق تصنيف الجرائم المعتمد (اعتداء جنسي/هتك عرض/اغتصاب بحسب الوصف بالمصدر).

6.7 الاشتباكات/المشاجرات العائلية

- لا تُدرج "المشاجرات بين عائلتين/اشتباكات طرفين" كتصنيف عام. ولكن تُدرج فقط إذا أمكن توصيفها كـ **جريمة مستهدِفة لضحية بعينها** خارج إطار "اشتباك متبادل."

6.8 الختان وزواج القاصرات:

لا يتضمن الإطار الرصدي لقاعدة بيانات «العنف الأسري ضد القُصّر» ممارسات مثل ختان الإناث أو زواج القاصرات، رغم كونهما من أشكال الانتهاك الجسيم، وذلك لاعتبارات منهجية تتعلق بطبيعة البيانات وإمكانات القياس الكمي. إذ إن إدراج هذه الظواهر ضمن نفس الإطار التحليلي سيؤدي إلى تشويه البنية الإحصائية للقاعدة، نظرًا لاختلاف نمط ظهورها في المصادر المفتوحة. فحالات الختان وزواج القاصرات لا تُرصد إعلاميًا إلا في نطاقات ضيقة، غالبًا عند حدوث تدخل قضائي أو تغطية استثنائية، ما يجعل حجم البيانات المتاحة عنها محدودًا وغير منتظم زمنيًا، حتى عبر فترات رصد ممتدة. كما أن هذه الظواهر ترتبط بسياقات بنيوية وثقافية مختلفة، تتطلب أدوات تحليل مستقلة ومقاربات بحثية نوعية تتجاوز الإطار الجنائي المباشر.

في المقابل، يركّز هذا المرصد على أنماط العنف الأسري ذات المخرجات المادية المباشرة أو الجسيمة (كالقتل، والإصابات الخطيرة، والاعتداءات الجنسية، والانتحار المرتبط بالعنف)، وهي أنماط تتمتع بدرجة أعلى من الظهور الإعلامي المنتظم، وغالبًا ما ترتبط بإجراءات رسمية موثقة، ما يتيح بناء قاعدة بيانات أكثر تماسكًا وقابلية للمقارنة والتحليل الزمني والمكاني. وبما أن الهدف الأساسي من القاعدة هو تطوير مؤشر إحصائي يعكس شدة وأنماط العنف الأسري ضد القُصّر، فقد تم استبعاد السياقات التي تعاني من نقص التمثيل أو عدم الاتساق في الرصد، تفاديًا لإدخال انحيازات هيكلية تؤثر على الأوزان النسبية للظواهر، وتحدّ من صلاحية المؤشر للاستخدام التحليلي وصياغة السياسات المبنية على الأدلة.

7. قواعد الترميز عند التعدد (Multiplicity Rules)

7.1 تعدد الجناة

- إذا تعدد الجناة: يُسجّل **أقرب تصنيف قرابة** (الأقرب للضحية) كقاعدة عملية.
- مشاركة فرد من الأسرة مع شخص خارج الأسرة: تُسجل الواقعة ضمن العنف الأسري إذا كان عنصر الأسرة **مشاركًا أو محرضًا**.

7.2 تعدد الضحايا

- كما سبق: صف مستقل لكل ضحية.
- **قتل امرأة حامل** :يُسجل كمدخل واحد (الجنين، فيما لا تسجل الأم كونها بالغة) إذا اقترن الحدث بمقتل الجنين وفق النص.

7.3 تعدد وقائع ضد نفس الضحية

- إذا تعرضت نفس الضحية لجرائم مختلفة في سياقات مختلفة (تحرش ثم اغتصاب من فاعلين مختلفين...): تُسجل **مداخل منفصلة** لكل واقعة. ولكن إذا كانت في نفس السياق تسجل الجريمة الأشد كمرة واحدة.
    - إذا كانت الجريمة ممتدة (مثل اغتصاب متكرر لسنوات): تُسجل **مرة واحدة** بتاريخ ظهورها إعلاميًا/اكتشافها، مع توثيق "الاستمرارية" في حقل الملاحظات.

8. قواعد الاستدلال والفرضيات المنهجية (Assumptions Protocol)

تعتمد قاعدة البيانات على مبدأ منهجي حاكم مفاده أن **الاستدلال والافتراض يُستخدمان في نطاق ضيق ومُقيد**، ولا يُلجأ إليهما إلا عند غياب معلومات أساسية لا يمكن استنتاجها مباشرة من المصادر المتاحة.

8.1 الإطار العام للاستدلال

في بعض الحالات، لا توفر المصادر الصحفية أو الرسمية تفاصيل كافية عن الجريمة، سواء بسبب طبيعة التغطية الإعلامية أو مرحلة القضية عند النشر. وفي هذه الحالات، يتم اللجوء إلى **فرضيات منهجية محدودة النطاق** تستند إلى دلالات منطقية وأنماط متكررة في التغطية الصحفية لجرائم العنف الأسري، دون التوسع في التقدير أو تجاوز ما يسمح به السياق. ويجري التعامل مع هذه الفرضيات بوصفها **تقديرات تحليلية** لا تحل محل المعلومات المثبتة، وتخضع للمراجعة حال توفر بيانات أدق لاحقًا.

8.2 قواعد الاستدلال الخاصة بمتغير التاريخ

يُعد **تاريخ وقوع الجريمة** من المتغيرات الأساسية في القاعدة، ويتم التعامل معه وفق التدرج الآتي:

1. إذا كان الخبر يشير بوضوح إلى أن النشر تم **بعد وقوع الجريمة**، ويتم الاستدلال على ذلك من سياق السرد ومراحل سير الإجراءات الرسمية، يُعتمد التاريخ المستنتج للواقعة متى أمكن.
2. في الحالات التي يرد فيها ذكر **الحكم القضائي لأول درجة** (مثل السجن المؤبد، السجن المشدد، الإعدام، أو إحالة أوراق المتهم إلى فضيلة المفتي) دون الإشارة إلى تاريخ وقوع الجريمة، يتم افتراض أن الجريمة وقعت **قبل ستة أشهر من تاريخ النشر**. ويستند هذا الافتراض إلى مراجعة مقارنة لعدد كبير من القضايا المنشورة في مصادر إخبارية مختلفة، أظهرت أن متوسط الفاصل الزمني بين تاريخ الجريمة وتاريخ صدور الحكم النهائي يتراوح غالبًا بين **شهرين ثلاثة إلى تسعة شهور**، ما لم يرد خلاف ذلك.
3. في حال تعذر الاستدلال على تاريخ الجريمة أو أي إجراءات جنائية لاحقة، يُعتمد **تاريخ نشر الخبر** كتاريخ تقريبي لوقوع الجريمة.

8.3 قواعد الاستدلال الخاصة بالمكان (الدائرة)

في حال عدم ذكر **دائرة وقوع الجريمة** صراحة، يتم الاستدلال عليها من خلال:

- المنطقة الجغرافية المذكورة في الخبر، أو قسم الشرطة الذي تلقى البلاغ، أو دائرة النيابة المختصة التي باشرت التحقيق في الواقعة.

8.4 قواعد الاستدلال الخاصة بعدد مرتكبي الجريمة

في الحالات التي يغيب فيها التحديد الصريح لعدد مرتكبي الجريمة، يُستدل على هذا المتغير وفق السياق:

1. إذا ورد أن **محاولة الانتحار أو الانتحار** جاءت نتيجة *خلافات أسرية* دون تحديد الأطراف، يتم افتراض أن مرتكبي العنف هما **الأب والأم معًا**، ويُسجل عدد المرتكبين.(2)
2. في حالات **التخلص من رعاية رضيع** أو الوفاة المرتبطة بسياق إهمال أسري جماعي، يتم اعتماد فرضية **الأب والأم معًا** كمرتكبين، ما لم يرد في المصدر ما يخالف ذلك.

8.5 حدود استخدام الفرضيات

لا تُستخدم الفرضيات: عندما تتوافر معلومات صريحة ومثبتة في المصدر، أو إذا كان الاستدلال سيؤدي إلى تغيير جوهري في توصيف الجريمة أو نوعها. وتخضع جميع الفرضيات للمراجعة الدورية، ويتم تعديل السجلات أو تحديثها فور توفر معلومات أكثر دقة.

9. قاموس المتغيرات – (Data Dictionary)

9.1 متغيرات التعريف

- **كود الحالة:** معرّف فريد لكل سجل داخل قاعدة البيانات، يُستخدم للربط الداخلي والتتبع دون دلالة تحليلية.

- **تاريخ الجريمة:** تاريخ حدوث الجريمة فعليًا وفق المعلومات المتاحة، ولا يُستخدم تاريخ الإجراء أو الحكم القضائي كبديل إلا وفق قواعد الاستدلال المنهجية.
- **تصنيف سنة الواقعة:** تصنيف زمني يحدد سنة وقوع الجريمة، ويشمل: 2022، 2023، 2024، 2025.

9.2 متغيرات الجغرافيا

- **المحافظة**: المحافظة التي وقعت داخلها الجريمة، وتشمل جميع محافظات الجمهورية وفق آلية الرصد المعتمدة.

- **الإقليم الجغرافي**: تصنيف تجميعي للمحافظات يُستخدم لأغراض التحليل المكاني المقارن، وينقسم إلى:

1. **المحافظات المركزية :**القاهرة، الجيزة، الإسكندرية.
2. **محافظات الدلتا :**الدقهلية، الشرقية، الغربية، المنوفية، البحيرة، كفر الشيخ، دمياط.
3. **مدن القناة :**الإسماعيلية، السويس، بورسعيد.
4. **محافظات الصعيد :**بني سويف، الفيوم، المنيا، أسيوط، سوهاج، قنا، الأقصر، أسوان.
5. **المحافظات الحدودية :**شمال سيناء، جنوب سيناء، مرسى مطروح، البحر الأحمر، الوادي الجديد.

- **الدائرة / قسم الشرطة أو المركز(District)** : الوحدة الإدارية أو الأمنية التي وقعت في نطاقها الجريمة، كما وردت في المصدر أو تم الاستدلال عليها.

- **القرية / الحي / المنطقة داخل الدائرة(Subdistrict) :** الموقع الجغرافي الأدق داخل الدائرة، كما ورد نصًا في الخبر أو تم استنتاجه وفق قواعد الاستدلال.

9.3 متغيرات المكان

- **مكان حدوث الجريمة (نص)**: الوصف النصي لمكان الجريمة كما ورد في المصدر الصحفي.

- **تصنيف مكان الجريمة**: تصنيف لمكان الجريمة وفق طبيعته أو ملكيته، ويشمل:

- منزل الأسرة: المكان الافتراضي للجريمة الاعتيادية ضد القصر.
- منزل الأقارب: في حالة ذكر ذلك أو الاستلال بقيام مرتكب الجريمة من الأقارب بجريمة تستلزم خصوصية داخل منزله.
- مكان الدراسة / العمل: في حالة تحديد ذلك.
- الشارع / الفضاء العام: المكان الافتراضي في حالة حدوث الواقعة في الشارع.
- منطقة نائية: حدوث الواقعة في مكان بعيد عن العمران والتجمعات السكنية مثل الطرق الزراعية أو الطرق الدائرية.
- مجرى مائي: مثل النهر أو الترعة أو البحر.

- **اسم مميز / إعلامي للجريمة**: عنوان وصفي غير رسمي يُستخدم لتمييز الجريمة إعلاميًا أو تحليليًا.

9.4 متغيرات نوع الجريمة

- **نوع الجريمة (نص)**: الوصف التفصيلي لطبيعة الجريمة كما ورد في المصدر.

- **نوع الجريمة (تصنيف)**: تصنيف تحليلي لنوع الجريمة، ويشمل:

- قتل.
- شروع في قتل: تم تمييزها عن الضرب المبرح والإصابة الجسيمة حسب الوصف والمصدر.
- عنف جسدي شديد.
- التخلص من رعاية الرضيع: هي إلقاء رضيع غير مرغوب فيه في مكان عام للتخلص من رعايته (في حالة كون الرضيع متوفي/مقتول يتم تسجيلها كحالة قتل وتكون الفرضية للمرتكب هي الأب والأم).
- اغتصاب أدى إلى حمل: تم تمييزها عن الاغتصاب نظرا لجسامة نتائجها.
- اغتصاب.
- هتك عرض.
- انتحار.
- محاولة انتحار.

- **حالة الضحية**: توصيف النتيجة الأساسية التي لحقت بالضحية، وتشمل:

- قتل.
- عنف جسدي شديد.

- اعتداء جنسي.
- انتحار / محاولة انتحار (عنف موجه للذات).

- **طريقة ارتكاب الجريمة (نص)**: الوصف الكامل لوسيلة ارتكاب الجريمة كما ورد بالمصدر.

- **طريقة ارتكاب الجريمة (تصنيف)**: تصنيف تحليلي لوسيلة الجريمة، ويشمل:

- طلق ناري
- ذبحًا / طعنًا
- خنقًا / شنقًا
- تسمم
- جوعًا
- غرقًا
- حرقًا
- صعقًا بالكهرباء.
- إلقاء من علو.
- الضرب المبرح.
- اعتداء جنسي.
- قتل جنين نتيجة قتل الأم الحامل.
- التخلص من الرضيع في مكان عام.
- انتحار / محاولة انتحار (عنف موجه للذات): لم يتم فصل طريقة ارتكاب الانتحار أو محاولته ضمن باقي الجرائم وتم تمييزها نظرا لخصوصية هذا السياق.

- **دوافع الجريمة (نص)**: الوصف النصي للدوافع كما ورد أو استُدل عليه من المصدر.

- **دوافع الجريمة (تصنيف)**: تصنيف تحليلي للدوافع المحتملة، ويشمل:

- على خلفية الشرف.
- اعتداء جنسي.
- عنف وعقاب للقاصر/ة ناتج عن نزاعات أسرية.
- تأديب قسري مفرط.

- دوافع مالية / ميراث.
- عنف بدافع التحصيل الدراسي.
- اضطراب نفسي غير مُشخَّص.
- عدم الرغبة في الإنجاب / رفض إنجاب الإناث.
- خلافات زوجية / أسرية.
- قتل خطأ أثناء اللهو (في حال كان المرتكب طفلًا دون قصد)

9.5 متغيرات الضحايا

- **بيانات الضحية**: تشمل الاسم كما ورد بالخبر، السن إن وُجد، النوع الاجتماعي، والفئة الوظيفية إن توفرت.

- **النوع الاجتماعي (تصنيف)**: ينقسم إلى: ذكر، أنثى، جنين: يُستخدم هذا التصنيف عندما يكون المستهدف هو الجنين ذاته، بغضّ النظر عن تحديد نوعه أثناء الحمل.

- **الفئة العمرية للضحية**: تصنيف عمري يُستخدم مع تطبيق قواعد افتراض عند الغياب، وينقسم إلى:

- جنين.
- رضيع حتى سنتين.
- الطفولة المبكرة (3–5 سنوات).
- الطفولة المتوسطة (6–11 سنة).
- المراهقة (12–18 سنة).

- **درجة القرابة مع مرتكب/ة الجريمة (نص)**: الوصف النصي للعلاقة الأسرية بين الضحية والجاني.

- **درجة القرابة (تصنيف)**: يُسجَّل الأقرب عند تعدد الجناة، ويشمل:

1. قرابة الدرجة الأولى: الآباء والأمهات (الأصول) .الأبناء والبنات (الفروع).
2. قرابة الدرجة الثانية: الأجداد والجدات .الأحفاد وحفيدات .الإخوة والأخوات (سواء أشقاء أو لأب أو لأم).
3. قرابة الدرجة الثالثة: أبناء الإخوة وأبناء الأخوات (أبناء وبنات الأخ/الأخت) .الأعمام والعمات .الأخوال والخالات.
4. قرابة الدرجة الرابعة: أبناء وبنات الأعمام والعمات .أبناء وبنات الأخوال والخالات .أبناء أحفادك أو أجداد أجدادك (في بعض التقسيمات القانونية الطولية).
5. قرابة مصاهرة: مثل ابن الزوج أو الزوجة. أو ابن أخو الزوج.

6. علاقة زواج مع قاصر: عندما تكون الضحية قاصر وطرف الجاني هو الزوج (حيث أنه أحيانا يحدث زواج للقاصرات قبل بلوغ السن القانوني في المناطق الريفية والنائية).

9.6 متغيرات مرتكب الجريمة (الجاني)

- **عدد مرتكبي الجريمة**: عدد الجناة كما ورد أو تم الاستدلال عليه وفق السياق.

- **الشراكة في الجريمة**: تصنيف يوضح نمط المشاركة:
  - فردي
  - شخصان
  - أكثر من شخصين

- **البيانات الشخصية لمرتكب الجريمة**: تشمل الاسم، السن، النوع الاجتماعي، والفئة الوظيفية إن وُجدت.

- **النوع (صاحب/ة صلة القرابة الأقرب)**: ذكر / أنثى.

- **الفئة العمرية لمرتكب الجريمة**
  - قاصر/ة (أقل من 18 سنة)
  - 18–35سنة
  - 36–50سنة
  - أكثر من 50 سنة

9.7 متغيرات الإجراءات

- **إجراءات وأحداث سابقة**: أي أحداث أو إجراءات سبقت وقوع الجريمة كما وردت بالمصدر.

- **إجراءات وأحداث لاحقة**: التطورات اللاحقة للجريمة كما وردت في التغطية الصحفية.

- **رقم رسمي (محضر / دعوى قضائية)**: الرقم الرسمي كما ورد نصًا في المصدر.

- **إجراءات أمنية**: الإجراءات المرتبطة بالشرطة ووزارة الداخلية.

- **إجراءات جنائية وأحكام قضائية**: الإجراءات المرتبطة بالنيابة العامة أو القضاء.

- **الحكم القضائي (تصنيف)**

- انتحار مرتكب/ة الجريمة: انقضاء الدعوى الجنائية لوفاة المتهم.
- الإعدام: الحكم بالإعدام أو الإحالة للمفتي لحين التوصل لحكم آخر درجة قضائية.
- السجن المؤبد.
- السجن المشدد (10–15 سنة).
- السجن المشدد (5–7 سنوات).
- الحبس 3 سنوات فأقل.
- البراءة.
- لم يتم التوصل إلى حكم قضائي: وهي تشمل نسبة ضخمة من الحالات حيث أنه قصور في التغطية الإعلامية للإجراءات القضائية لكل جريمة على حدة.

9.8 المصادر

- **ملاحظات**: أي ملاحظات تحليلية أو منهجية إضافية متصلة بالسجل.

- **نص الخبر**: النص الكامل للمادة الصحفية كما وردت في المصدر.

- **روابط المصادر(10–1)** : روابط التغطية الصحفية المستخدمة في توثيق الحالة.

10. الاعتبارات الأخلاقية وحماية الخصوصية

- تلتزم قاعدة البيانات بمبادئ عدم الإيذاء، وحماية خصوصية القُصّر، وتجنب اللغة الوصمية، خاصة في حالات الانتحار ومحاولاته، والتعامل معها كناتج عنف لا كحالة نفسية معزولة.
- عدم نشر بيانات تعريفية حساسة عن القُصّر (الأسماء/العناوين الدقيقة) خارج سياق ما هو منشور أصلًا، وتفضيل "الحد الأدنى الضروري."
- "عدم جلب الضرر": مراعاة ألا يؤدي النشر إلى إيذاء/وصم/تعقب للضحايا أو ذويهم.
- الإقرار بأن الوسائط الإعلامية قد تحذف الروابط أو تعدّل المحتوى بمرور الوقت، وأن القاعدة توثّق "أثرًا أرشيفيًا" للمواد المنشورة.

11. القيود والتحيزات المتوقعة (Limitations)

- تشمل التحديات تحيز التغطية الإعلامية مكانياً وطبقياً، وتضارب الروايات، وضعف التتبع القضائي، وصعوبة تحديد تواريخ دقيقة لبعض الجرائم، إضافة إلى غياب التغطية في بعض المحافظات..
- نقص بيانات الإجراءات القضائية بسبب ضعف التتبع الصحفي.
- تضارب روايات بين مصادر؛ يُعالج بالتثليث وتوضيح مصادر السجل.

12. معايير الجودة وضمان الاتساق (Quality Assurance)

تعتمد قاعدة البيانات على مجموعة من **معايير الجودة المنهجية** التي تُطبّق بوصفها حدًا أدنى قبل اعتماد أي سجل وإدراجه نهائيًا ضمن القاعدة. وتهدف هذه المعايير إلى ضمان **دقة البيانات، واتساقها الداخلي، وقابليتها للتحقق والمراجعة**، خاصة في ظل الاعتماد على مصادر مفتوحة ومتعددة.

12.1 الحد الأدنى لاعتماد السجلات

لا يُعتمد أي سجل داخل قاعدة البيانات إلا بعد استيفاء الشروط التالية، كلما أمكن ذلك:

- **توافر مصدرين على الأقل** لكل جريمة، بما يتيح المقارنة والتثليث، مع الإقرار بأن بعض الحالات قد تُعتمد بمصدر واحد في حال تعذر الوصول إلى مصادر إضافية.

- **اتساق المعلومات الأساسية** (المحافظة، نوع الجريمة، العلاقة الأسرية) عبر المصادر المختلفة، أو تقديم تفسير منهجي واضح في حال وجود تعارض.
- **اكتمال الحقول الجوهرية**، وتشمل على وجه الخصوص :*تاريخ الجريمة، المحافظة، نوع الجريمة، العلاقة الأسرية، والمصدر.*

12.2 مؤشرات جودة البيانات المجمعة

تعكس القاعدة مستوىً مرتفعًا من الجودة والاكتمال في المتغيرات الأساسية، وذلك على النحو التالي:

- **المحافظة** :معلومة في **جميع الجرائم** المدرجة في قاعدة البيانات دون استثناء.
- **الدائرة داخل المحافظة** :**(District)** متاحة في **642 جريمة من إجمالي 662**، بما يعكس درجة عالية من الدقة المكانية على مستوى دون-المحافظة.
- **المكان داخل الدائرة** :**(Subdistrict)** متوفر في **579 جريمة**، بنسبة تغطية تبلغ نحو **88%**، وهي نسبة مرتفعة بالنظر إلى طبيعة المصادر المفتوحة.
- **البيانات القضائية الرسمية** :أمكن التوصل إلى **أرقام رسمية لمحاضر أو قضايا** في **74 جريمة من إجمالي 662**، وهي نسبة مهمة ذات دلالة منهجية مهمة، إذ إن غالبية هذه الأرقام جرى التوصل إليها من خلال **تعقّب القضايا في مراحل قضائية لاحقة** بعد النشر الإعلامي الأولي.

12.3 دلالة مؤشرات الجودة

تشير هذه المؤشرات إلى أن قاعدة البيانات لا تكتفي برصد الجرائم على المستوى الوصفي، بل تسعى إلى **تعميق مستوى التوثيق** كلما أتاح السياق ذلك، خصوصًا عبر تتبع القضايا في مراحلها الرسمية اللاحقة. كما تعكس المستويات المرتفعة لاكتمال المتغيرات الجغرافية قدرة القاعدة على دعم التحليل المكاني الدقيق، وبناء المؤشرات، والمقارنات الزمنية والإقليمية.

13. الترخيص والاقتباس

13.1 ترخيص النشر

تُنشر قاعدة بيانات **»مرصد جرائم العنف الأسري ضد القُصّر في مصر «(2022–2025)** بموجب **رخصة المشاع الإبداعي الدولية – النَسب .(Creative Commons Attribution 4.0 International – CC BY 4.0)** ويتيح هذا الترخيص إعادة استخدام البيانات ومشاركتها وتكييفها لأغراض البحث والتحليل والنشر، بما في ذلك الاستخدامات غير التجارية والتجارية، شريطة **الإشارة الواضحة إلى المصدر الأصلي** وعدم الإيحاء بتبني الجهة المنتِجة لأي استخدام لاحق للبيانات.

13.2 أسلوب الاقتباس(Citation)

يُرجى استخدام الصيغة التالية عند الاقتباس من قاعدة البيانات أو أي من مخرجاتها التحليلية:

- ✓ **معهد دفتر أحوال لأبحاث البيانات(DADRI)** ، *مرصد جرائم العنف الأسري ضد القُصّر في مصر 2022–2025*، قاعدة بيانات، تاريخ الإتاحة.(...) :

ويُوصى بالإشارة إلى رقم الإصدار وتاريخ الإتاحة الفعليين عند كل استخدام، بما يضمن الشفافية وإمكانية التتبع الزمني للإصدارات المختلفة.